

## **النقطة الثانية: الموافقة على تعديل القرار الجبائي**

### **العرض:**

في عرضه لهذه النقطة، أشار السيد بدر الدين ناجح فوزي، رئيس المجلس أنها تتعلق بتعديل القرار الجبائي المعمول به في الجمادات المحلية بجماعة ازيلال، يهم بالأساس تنمية الموارد المالية ومداخيل الجماعة نظرا لانخاضها مثلا في أماكن إشهار السيارات إضافة إلى رسوم أخرى يصعب استخلاصها نظرا لعدم الإشارة إليها بالقرار الجبائي الشيء الذي يستدعي معه تعديل هذا القرار.

### **المناقشة:**

في إطار مناقشة هذه النقطة أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد حسن ايتولعید، رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية والمالية والميزانية والبرمجة لتلاؤه التقرير الذي أعدته اللجنة في هذا الصدد، حيث جاء فيه: «بناء على المادة 51 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لأزيلال، وتنفيذاً لمقتضيات الباب 28 من القانون 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية والمالية والميزانية والبرمجة صباح يوم الأربعاء 07 سبتمبر 2022 على الساعة العاشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بالجماعة الإجتماعية التحضيري للدورة العادية لشهر أكتوبر 2022 تحت رئاسة السيد: حسن ايتولعید وبحضور جميع أعضاء اللجنة إلى جانب بعض أطر الجماعة وتصدر جدول الأعمال اللجنة أولاً : الموافقة على تعديل القرار الجبائي وبعد اطلاع السادة الأعضاء على القرار الجبائي وبنوئير من رئيس المصلحة وبعد دراسة ونقاش مستفيضين قررت اللجنة التعديلات التالية:

### **1) الفصل 2**

#### **التعديل المقترح :**

تعديل الخانة الخاصة بالرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية الخاصة بمنطقة الفيلات بزيادة درهم واحد للسعر السابق ليصبح منطقة الفيلات أربعة دراهم للمتر المربع الواحد.

### **2) الفصل 29 التعديل المقترح :**

إضافة الجملة التالية أسفل الفصل : ويؤدا الرسم سنويا موازاة مع رخصة البناء . ( لأن رخص البناء من المنصة تكون سنوية ).

### **3) الفصل 30: التعديل المقترح : الجدول التالي مكان إقامة معارض للسيارات الجديدة :**

المدة الزمنية	السعر الجزافي	مكان العرض
15 يوم (قابلة للتجديد)	5.000,00 درهم	على طول شارع الحسن الثاني و محمد الخامس وكل كسر لهذه المدة يؤدي السعر كاملا .

4) إضافة قرار جبائي ملحق رقم 9 كما يلي :  
قرار جبائي ملف 9

\*الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا بمنقولات و عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية .  
طبقا لمقتضيات المادة 192 من القانون رقم 30-89 تحدد أسعار الرسم المشار إليه أعلاه وفقا لبيانات  
لجدول التالي :

سعر الرسم بالنسبة للقيمة الإيجارية	الأساس المفروض عليه الرسم	منقولات والعقارات
0,50%	المتر المربع	اطناف وستائر الدكاكين
0,20%	المتر الطولي	الستار العمودي المعلق على الطفل
0,20%	المتر الطولي	النصب
0,10%	المتر المربع	ستار النوافذ الداخلية
0,50%	المتر المربع	واجهة الزجاجية
0,10%	المتر المربع	لوحة الإضاءة
0,10%	المتر المربع	المعروضات المعلقة على واجهة المتجر أو على جدار الواجهة
0,40%	المتر المربع	المعروضات أمام الدكان
150,00 درهم 0,25%	مبلغ ثابت المتر المربع	العنوان والإشارة إليه عن بعد : - المساحة التي تقل عن 05 متر مربع - ما زاد على هذه المساحة

يستوفي الرسم عن كل ربع سنة وكل مدة شرع فيها يستحق الرسم بأكملها .

بعد ذلك شكر السيد رئيس المجلس السيد رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاقتصادية والمالية والميزانية  
والبرمجة ، وفتح باب النقاش والتدخلات .

تدخل السيد عادل ناعيم، النائب السادس للرئيس: الذي دعا فيه الى اعادة النظر في رسوم الكراء وطرق استخلاص هذه الرسوم، حفاظا على الموارد المالية للجماعة وتنميتها، كما جدد الدعوة الى تفعيل دور افراد الشرطة الإدارية الجماعية كونها ستلعب دورا هاما في هذا الإطار.  
وعرض بعد ذلك السيد الرئيس هذه النقطة للتصويت.



قرار جبائي تعديلي عدد 07 بتاريخ: 07/10/2022

يعدل بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب وأسعار الضرائب والرسوم  
والحقوق والإتاوات والوجبيات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أزيلال.

ان رئيس مجلس جماعة أزيلال،

- ❖ بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (07 يوليوليو 2015) ولاسيما المادة 94 منه،
- ❖ وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ: 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ: 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).
- ❖ وعلى القانون رقم: 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ: 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)،
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- ❖ وبناء على القرار الجبائي عدد 05.31 أكتوبر 2012، المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجبيات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أزيلال كما تم تغييره وتميمه بالقرار عدد: 07 بتاريخ: 2022/10/07 وبناء على مقرر مجلس الجماعة عدد 184 المتخذ بناء على مداولات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022 المنعقدة بتاريخ 07 أكتوبر 2022.

يقرر مايلي:

### المادة الأولى:

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجبيات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أزيلال كما يلي:

1- الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية:

► تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

المناطق	الأسعار
لات	04 درهم عن كل متر مربع.

#### المادة الثانية: الخاصة بالفصل 29

اضافة الجملة التالية اسفل الفصل يؤدى الرسم سنويًا موازاة مع رخصة البناء (ان رخصة البناء من المنصة تكون سنوية)

#### المادة الثالثة: الخاصة بالفصل 30

التعديل المقترن الجدول التالي:

مكان العرض	السعر الجزافي	المدة الزمنية
على طول شارع الحسن الثاني وشارع محمد الخامس	5000 درهم	15 يوماً قابلة للتجدد

وكل كسر من هذه المدة يؤدى السعر كاملاً.

#### المادة الرابعة: اضافة فصل جديد

الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتاً بمنقولات وعقارات ترتبط بممارسة اعمال تجارية او صناعية او مهنية.

طبقاً لمقتضيات المادة 192 من القانون رقم 30-89 ، تحدد اسعار الرسم المشار اليه اعلاه وفقاً لبيانات الجدول التالي:

المنقولات والعقارات	الاساس المفروض عليه الرسم	سعر الرسم بالنسبة الى القيمة الإيجارية
اطناف وستائر الدكاكين.....	المتر المربع	% 0.50
الستار العمودي المعلق على الطنف.....	المتر الطولي	% 0.20
النصب .....	المتر الطولي	% 0.20
ستار النوافذ الداخلية .....	المتر المربع	% 0.10
الواجهة الزجاجية.....	المتر المربع	% 0.50
لوحة الإضاءة.....	المتر المربع	% 0.10
المعروضات المتعلقة على واجهة المتجر او على جدار الواجهة .....	المتر المربع	% 0.10
المعروضات امام الدكان .....	المتر المربع	% 0.40
العنوان والاشارة اليه عن بعد: - المساحة التي تقل عن 0.50 متر مربع.....	مبلغ ثابت	150 درهم
ما زاد على هذه المساحة .....	المتر المربع	% 0.25

يسنوفى الرسم عن كل ربع سنة، وكل مدة شرع فيها يستحق عنها الرسم باكمتها.

المادة الخامسة:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد:05 بتاريخ: 31 اكتوبر 2012 كما تم تغييره وتميمه.

المادة السادسة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل العمالة أو الإقليم.

..... ازيلال في:

رئيس المجلس الجماعي لازيلال


اطلع عليه من أجل العمل به

..... ابتداء

أشهر عليه السيد عامل إقليم ازيلال

..... ازيلال في:

إمضاء كاتب المجلس



عبد القادر غرنبيط

إمضاء رئيس المجلس



بدر الدين ناجح فوزي